

مسألة النثر والنثر | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

النثر والنثر وهي ان البائل اذا قضى بوله فانه يقطع يقطع ابهامه من اصل ذكره ثم يمر الى اعلى ذكر حتى حتى يخرج هذا البول حتى يخرج هذا البول. ومن قال بهذا احتج بحديث عيسى ابن يزداد عن ابيه عند ابن - [00:00:00](#)

انه قال اذا بال احدكم فلينثر ذكره ثلاثا. وهذا الحديث قد حكم عليه شيخ الاسلام بالوضع. وقال انه حديث موضوع باطل وعيسى ابن يزداد هذا لا يعرف وابوه ايضا لا يعرف. فالحديث بهذا الاسناد باطل ولا ولا - [00:00:20](#)

ولا ولا يؤخذ به ولا نقول بسنية النثر ولا بسنية النثر ولا وهذا باب الابواب من ابواب الوسواس بل السنة الا ينثر ذكره ولا ينثره وانما اذا ابتلي بتقطير البول ان ينضح فرجه ولا يلتفت - [00:00:40](#)

اليه. ومسأت النثر والذكور وان جاءت على الامام احمد فان الامام احمد اخذ بها لحديث عيسى ابن يزداد. ويحمد قد يقول بحيث ضعيف لكنه لا يعني القول به الاحتجاج به والذي عليه عامة انه لا لا ينثر الذكر ولا ينكر والحديث الوارد في هذا حديث باطل وموضوع فلا يسار اليه ونقول - [00:01:00](#)

ان نثر الذكر خلاف السنة ونثر خلاف السنة واما ما يذكره الفقهاء من انه يربط حبلا ويأخذ به ويقوم ويجلس ويقعد هذا من افعال الموسوسين من افعال الموسوسين وتفتح على العبد باب وسواس يبتلى به من من شدد على نفسه عافانا الله واياكم - [00:01:20](#)